



اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات الربوات البيض

الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين

علي بن أبي طالب {عليه السلام}

شبهها لضياؤها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها

موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام} من الدراري المضيئة {در النجف}

فكانها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات

بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي

رواية إنها موضع خلوته أو إنها موضع عبادته وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن

الإمام الصادق {عليه السلام} قال: قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع

المؤمنين؟ قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبیت ماله ومقسم غنائم

المسلمين مسجد السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



ديوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والموزع ١٢/٢٨/٢٠٢١ والحقاً بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ والمتضمن استحداث مجلاتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وإنشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموليفة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة .
... مع والفر التحية


أ.م.د. حسين صالح حسين

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١/١٤

نسقة منه المرقم

قسم الشؤون العلمية / شعبة التوثيق والنشر والترجمة / مع الاذنيات .
المصادرة .

مهند ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - دائرة البحث والتطوير - القسم الإداري - الطابق الرابع
شارع الكاظمين (الطائيين) - بغداد - العراق

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تُعدّ مجلة الذكوات البيض مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُصَدَّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْبَعِيِّ



العدد (١٣) السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٤ م
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الزَّكَاةُ الْبَيْضَاءُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُصَدَّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالْإِسْطِاقَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٣) السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ - كانون الأول ٢٠٢٤ م

علاء عبد الحسين جواد القسّام
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسيني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بھبة داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحة / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدراسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN 2786-1763

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

إيميل

offreserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

العدد (١٣) السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ - كانون الأول ٢٠٢٤ م

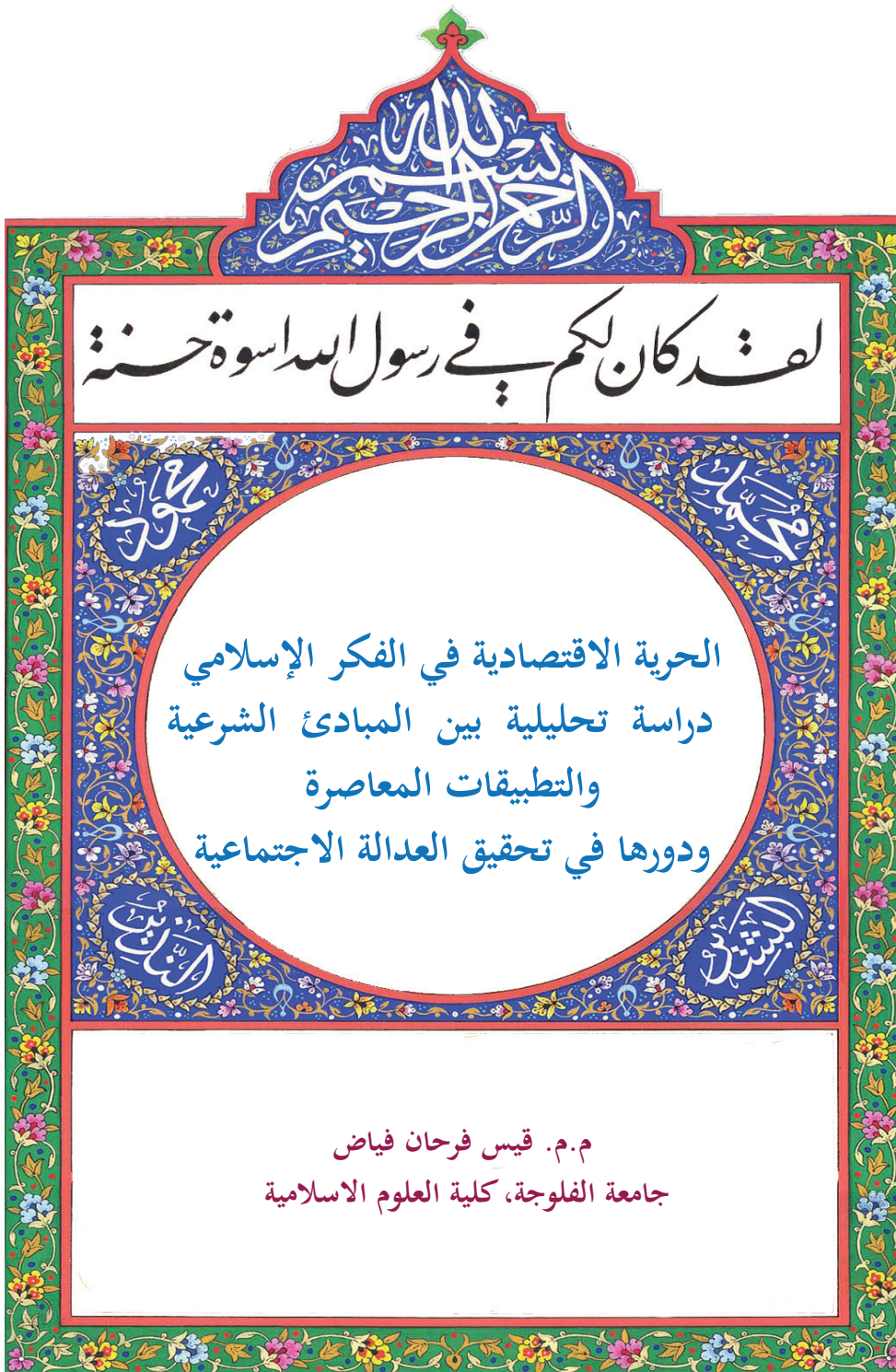
دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب. اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت. بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث. ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافقة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء ليبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم)
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (offreserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .

مَجَلَّةُ عِلْمِيَّةُ فِكْرِيَّةُ فَصْلِيَّةُ مُحْكَمَةٌ تَصَدُّرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ فِي ذِيَوَانِ الْوَقْتِ الشَّيْبَعِيِّ

محتوى العدد الثالث (١٣) المجلد الثاني

ص	عنوان البحث	اسم الباحث	ت
٨	بناء الدولة العراقية الحديثة الصعوبات والتحديات ١٩٢١-١٩٥٨	أ.م.د. ابتسام محمود جواد	١
٢٠	رؤوس شهداء معركة الطف رأس الإمام الحسين ورأس الإمام العباس المقدسين (عليها السلام) دراسة تاريخية نقدية	م. م. ميسون سلمان ورد أ.د. خليل حسن الزركاني	٢
٣٨	أثر تصميم تعليمي وفقاً لاستراتيجيات التعلم الخبراتي في مهارات التفكير التقويمي لطالبات الصف الخامس العلمي في مادة علم الاحياء	زهراء حازم حسن الجبوري أ.د. شيما عباس شمل أ.م.د. قصي قاسم جعيد	٣
٥٢	تحليل المبادئ النحوية عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»	م. د. هدى كريم هادي	٤
٦٦	عقوبة جرائم المخدرات في الفقه والقانون	حيدر فائق مهدي عوز أ.د. ميثم حسين الشافعي أ.م.د. خضير جاسم حالوب	٥
٨٠	الأحوال الاجتماعية والاقتصادية للمسلمين في الأندلس بعد حركة الاسترداد	م.د. شاكرا ياسين مخلف	٦
١٠٠	أسلوب النداء عند اللباقولي (ت ٥٤٢هـ) في كتاب جواهر القرآن ونتائج الصناعة للباقولي	فائزة عبد الأمير حسن أ.د. سامي ماضي إبراهيم	٧
١٠٨	اشترك* المالكية والشافعية في المسائل الاصولية، المندوب إنموذجا	م.د. مثنى محمد عباس أحمد	٨
١٢٦	تداعيات استخدام الأطفال ما قبل دخول المدرسة للأجهزة الالكترونية في ظل جائحة كورونا	م. طياء سليم رسول حميد م. زينب خنجر مزيد دريع	٩
١٤٢	مواقع التواصل الاجتماعي ودورها في توعية الجمهور بالقضايا السياسية العراقية دراسة ميدانية	م.م. وقاص سعدي مهدي	١٠
١٥٨	الحرية الاقتصادية في الفكر الإسلامي دراسة تحليلية بين المبادئ الشرعية والتطبيقات المعاصرة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية	م.م. قيس فرحان فياض	١١
١٦٨	واقع توظيف التقنيات التعليمية على التحصيل الدراسي للطلبة من وجهة نظر معلمي اللغة الانكليزية مديونية تربية بغداد الكرخ الثالثة انموذجا	م. م. خميس نوري مطلب	١٢
١٧٨	النهضة الثقافية والعلمية عند بنو عمار حكام طرابلس	م.م. ظافر خضر عباس خلف	١٣
١٩٠	البرزخ والمعاد صورتان من عالم الغيب دراسة في ضوء المنهج القرآني	م. م. مرتضى حسين محسن	١٤
٢٠٨	تكرار الألفاظ بين الشعارين « نازك الملائكة و السياب » من حيث الشكل والمعنى	م.م. سهام اغاجان حسن	١٥
٢١٨	مهر الزوجة في الفقه الإسلامي	م. م. مهدي زيدان علوان	١٦
٢٣٦	فاعلية استراتيجية مقترحة على وفق الاتساع الدلالي في تنمية مهارات الفهم القرآني لدى طالبات الصف الخامس الأدبي	م.م. زينب هادي شريم	١٧
٢٥٦	أساليب المجادلة دراسة في ضوء القرآن الكريم	م.م. عباس حمزة حسن	١٨
٢٦٨	الذكاء الاصطناعي وأثره على التعليم والاعلام	م.م. محمد ماهر داود م.م. نوال قاسم حمادي	١٩
٢٨٠	أصول الاجتهاد في المسائل الفقهية المعاصرة - المعاملات المالية أنموذجا -	م.م. أمجد عادل مظهر	٢٠
٢٩٢	Developing digital literacy in EFL teaching exploring the integration of social media and online tools	M.M.Sahar sabbar zamil	٢١
٣١٢	العلم الاجمالي في البحث الاصولي الشبهة غير المحصورة اختياراً	م. م. عمار نعمة حسين م. م. مريم فليح ابراهيم	٢٢



المستخلص:

يتطرق البحث مفهوم الحرية الاقتصادية في الإسلام من خلال دراسة تحليلية للمبادئ الشرعية والتطبيقات المعاصرة ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية. يستعرض مفهوم الحرية الاقتصادية من المنظور الإسلامي، موضحاً أنها ليست مطلقة بل مقيدة بضوابط شرعية مثل تحريم الربا والاحتكار. ويُبرز البحث كيفية تحقيق التوازن بين حرية الأفراد في التملك والعمل والإنتاج وبين الالتزام بالعدالة الاجتماعية. يركز البحث على مبادئ مثل التكافل الاجتماعي، الزكاة، والوقف، كوسائل لإعادة توزيع الثروات وتقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء. كما يُظهر دور الإسلام في تشجيع العمل والإنتاج ضمن ضوابط شرعية لضمان عدم الإضرار بالمجتمع. يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، مستعيناً بالنصوص الشرعية وآراء العلماء لتفسير المفهوم في ضوء التحديات الاقتصادية المعاصرة. من النتائج المهمة: توازن الإسلام بين حرية الفرد والمصلحة العامة، وتحريم الربا والاحتكار، وأهمية التكافل الاجتماعي والعدالة في المعاملات الاقتصادية. يوصي البحث بتطوير السياسات الاقتصادية الإسلامية بما يحقق العدالة، وتعزيز دور الزكاة والصدقات لخاربة الفقر والفوارق الطبقية.

الكلمات المفتاحية: الحرية الاقتصادية، الشريعة الإسلامية، العدالة الاجتماعية، التكافل الاجتماعي

This study examines the concept of (economic freedom) in Islam through an analytical perspective on its Sharia principles, contemporary applications, and its role in achieving social justice. It highlights economic freedom as defined in Islam—constrained by rules such as the prohibition of usury and monopolies—while maintaining balance between individual rights in ownership, labor, and production, and the broader commitment to social equity.

The research emphasizes principles like social solidarity, Zakat, and Waqf as mechanisms for wealth redistribution and reducing inequalities between the rich and the poor. It also illustrates Islam's encouragement of work and productivity within ethical boundaries to ensure community welfare. Using a descriptive-analytical approach, the study integrates Islamic texts and scholarly interpretations to contextualize the concept amidst contemporary economic challenges.

Key findings include Islam's balance between individual freedom and public interest, the prohibition of exploitative practices like usury and monopolies, and the critical role of social solidarity in economic dealings. The study recommends developing Islamic economic policies that promote justice and enhancing the role of Zakat and charities to combat poverty and social disparities.

Keywords: Economic freedom, Islamic law, social justice, social solidarity

موضوع البحث :

يتطرق هذا البحث : الحرية الاقتصادية في الإسلام، وذلك من خلال دراسة مفهوم الحرية الاقتصادية من

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد «١٣» السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٤ م

المنظور الإسلامي، وضوابطها الشرعية وتطبيقاتها في الشريعة الإسلامية. كما يركز البحث على دور الحرية الاقتصادية في تحقيق العدالة الاجتماعية، وإبراز كيفية تنظيم الإسلام للعلاقات الاقتصادية بين الأفراد والمجتمع وفق مبادئ التكافل والعدالة.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في تحديد مدى ملائمة الحرية الاقتصادية التي يقرها الإسلام مع متطلبات العصر الحديث. حيث يطرح السؤال الرئيسي: كيف يمكن للإسلام أن يوازن بين حرية الأفراد في التملك والعمل والإنتاج وبين تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية، في ظل التحديات الاقتصادية المعاصرة التي يشهدها العالم؟

مبررات البحث:

تبرز أهمية هذا البحث من خلال الحاجة إلى توضيح الرؤية الإسلامية للحرية الاقتصادية ودورها في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي. في الوقت الذي تزداد فيه الفوارق الطبقية وتتسع الفجوات الاقتصادية بين الأغنياء والفقراء، يصبح من الضروري العودة إلى مبادئ الإسلام لمعرفة كيف يواجه الحرية الاقتصادية لخدمة المجتمع.

حدود البحث:

- الإطار الزمني: سيركز البحث على تطبيقات الحرية الاقتصادية في الفقه الإسلامي من العصور الأولى للإسلام وحتى الوقت الحاضر.
- الإطار المكاني: يقتصر البحث على الدول التي تطبق الشريعة الإسلامية أو جزءاً منها، مع التركيز على الفقه الإسلامي المتعلق بالعلاقات الاقتصادية.
- الإطار الموضوعي: سيقصر البحث على دراسة مفاهيم الحرية الاقتصادية في الإسلام، القيود الشرعية، ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية.

الدراسات السابقة:

هناك عدد من البحوث السابقة التي تطرقت إلى مفاهيم الحرية الاقتصادية في الإسلام، مثل دراسة الحرية الاقتصادية من منظور الشريعة الإسلامية والتكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي. وقد تطرقت هذه الدراسات إلى مبادئ الحرية الاقتصادية، لكنها لم تركز بشكل شامل على الدور الذي تلعبه في تحقيق العدالة الاجتماعية، وهو ما يسعى هذا البحث إلى معالجته.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي، من خلال استعراض النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، وتحليلها لتوضيح مفهوم الحرية الاقتصادية، وتطبيقاتها في الشريعة الإسلامية. كما سيتم الاستناد إلى آراء الفقهاء والمفكرين الإسلاميين المعاصرين لتفسير النصوص في السياق الاقتصادي الحديث.

خطة البحث:

- **المبحث الأول:** مفهوم الحرية الاقتصادية في الإسلام.
- **المطلب الأول:** تعريف الحرية الاقتصادية في الإسلام.
- **المطلب الثاني:** المبادئ الشرعية التي تحكم الحرية الاقتصادية.
- **المبحث الثاني:** تطبيقات الحرية الاقتصادية في الشريعة الإسلامية.
- **المطلب الأول:** حرية التملك والإنتاج.
- **المطلب الثاني:** القيود المفروضة على التملك والنشاطات الاقتصادية.
- **المبحث الثالث:** دور الحرية الاقتصادية في تحقيق العدالة الاجتماعية.

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد «١٣» السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٤ م

المطلب الأول: التكافل الاجتماعي كمبدأ اقتصادي في الإسلام.

المطلب الثاني: الزكاة ودورها في تقييد الحرية الاقتصادية للفرد لصالح المجتمع.

المبحث الأول: مفهوم الحرية الاقتصادية في الفكر الإسلامي

المطلب الأول: تعريف الحرية الاقتصادية في الإسلام

الحرية لغَةً: ضد العبودية (١) تعني الخلو من القيد والتمتع بالقدرة على التصرف دون قيود غير مبررة، وهو ما ينعكس في مفهوم الحرية الاقتصادية حيث يتمتع الأفراد بحرية التصرف في أموالهم وأعمالهم، شريطة ألا يتعارض ذلك مع أحكام الشريعة.

أما اصطلاحاً: الحرية الاقتصادية في الإسلام هي مفهوم يتطرق لحق الفرد في التملك والعمل والإنتاج والإنفاق وفق ضوابط الشريعة الإسلامية (٢).

فالحرية الاقتصادية في الفقه الإسلامي تُعرف بأنها (تمكين الفرد من التصرف في ماله وممتلكاته ضمن حدود الشرع. الإسلام لا يمنح حرية مطلقة، بل يضع ضوابط مثل تحريم الربا والغش والاحتكار. قال الله تعالى:

﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة: ٢٧٥)، مما يبين أن الحرية الاقتصادية محكومة بضوابط شرعية لضمان العدل (٣).

من منظور الفقه، يُنظر إلى الحرية الاقتصادية كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية. فالملكية الخاصة محترمة ومكفولة، كما جاء في الحديث النبوي: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم) (٤). في كتب الإدارة والاقتصاد الحديثة، يتم التأكيد على أن الحرية الاقتصادية في الإسلام تعزز من المسؤولية الاجتماعية وتحقق التوازن بين حقوق الفرد وواجباته تجاه المجتمع، ما يسهم في استقرار الأسواق وتحقيق الرفاهية العامة (٥).

المطلب الثاني: المبادئ الشرعية التي تحكم الحرية الاقتصادية

الحرية الاقتصادية في الإسلام ليست مطلقة، بل مقيدة بمجموعة من المبادئ الشرعية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين مصلحة الفرد والمجتمع. من بين هذه المبادئ الأساسية هو مبدأ العدل. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ (النحل: ٩٠)، فالله سبحانه وتعالى يأمر بتحقيق العدل في كل المعاملات الاقتصادية ويحصر على عدم استغلال الأفراد لبعضهم البعض. فالعدل في الإسلام يشمل إعطاء كل ذي حق حقه من خلال التوزيع العادل للثروات وضمان عدم الاستغلال (٦).

إلى جانب العدل، تفرض الشريعة الإسلامية ضوابط لمنع الظلم والاستغلال، ومن أبرزها تحريم الربا، والذي يُعتبر استغلالاً لحاجة الفقراء. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (لئن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال هم سواء) (٧)، فالربا يحرم في الإسلام؛ لأنه يهدف إلى تحقيق أرباح على حساب حاجة الناس دون أي جهد أو مخاطرة، وهذا يتنافى مع مبدأ العدالة والمساواة في التبادل التجاري.

كذلك، تضع الشريعة قيوداً على الملكية الاقتصادية. فالملكية في الإسلام لها ضوابط، حيث يُمنع تملك الموارد الطبيعية مثل الماء والكأ والنار التي يحتاجها الجميع. في حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم):

(المسلمون شركاء في ثلاث: الماء، والكأ، والنار) (٨) (هذه الموارد العامة لا يجوز احتكارها أو منع الناس من الاستفادة منها، وذلك لتحقيق مصلحة عامة ومنع الفرد من الاستحواذ على ما يعود بالنفع على الجميع) (٩).

أيضاً، يلزم الإسلام بأداء الزكاة، والتي تعتبر جزءاً من النظام الاقتصادي الإسلامي. قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ٣٠). الزكاة تُعد وسيلة لإعادة توزيع الثروات من الأغنياء إلى الفقراء، وتساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي، وهي ضابط مهم من ضوابط الحرية الاقتصادية، حيث يلزم

الفرد بالتزامات مالية تجاه المجتمع (١٠).

باختصار، الحرية الاقتصادية في الإسلام تُنظّم من خلال مبادئ العدل، منع الاحتكار، تحريم الربا، والالتزام بأداء الزكاة. هذه المبادئ تهدف إلى تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع، وضمان التوازن بين الحرية الاقتصادية و

العدالة الاجتماعية (١١).

المبحث الثاني: تطبيقات الحرية الاقتصادية في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: حرية التملك والإنتاج

الإسلام يقر حرية التملك والإنتاج باعتبارهما جزءاً من الحرية الاقتصادية التي شرعها الله للبشر، ولكنه يقيد هذه الحرية بمجموعة من الضوابط التي تضمن عدم الإضرار بالمجتمع. حرية التملك في الإسلام تشمل التملك الفردي للأراضي والممتلكات والأموال والموارد التي تكتسب بطرق مشروعة، ويُسمح للفرد بالتصرف فيها حسبما يشاء، بشرط أن يكون هذا التصرف ضمن حدود الشرع، وأن يحقق المنفعة العامة دون الإضرار بالآخرين.

قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ (البقرة: ٢٩)، حيث بين الله تعالى أن الإنسان مخول لاستخدام ما في الأرض من موارد لتحقيق المنفعة، ولكنه ملزم باستخدامها بطريقة مسؤولة وموافقة لأحكام الشريعة. كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أحمأ أرضاً ميتة فهي له (١٢) (في هذا الحديث تشجيع على استصلاح الأراضي غير المستغلة وإعادة استخدامها للإنتاج، وهو أحد أشكال حرية التملك والإنتاج (١٣).

حرية الإنتاج في الإسلام تشمل حرية الفرد في العمل والإنتاج في مختلف المجالات الاقتصادية كالزراعة والصناعة والتجارة. الإسلام يشجع على العمل والإنتاج باعتبارهما وسيلة لتحصيل الرزق الحلال ولتحقيق التنمية والرفاهية. قال الله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (الجمعة: ١٠)، يحث الله في هذه الآية المسلمين على الانتشار والعمل بعد أداء العبادات، حيث أن الإسلام يعتبر العمل عبادة تسهم في إعمار الأرض وتحقيق التنمية (١٤).

ولكن، لا يُسمح للفرد باستخدام حرية التملك أو الإنتاج بطريقة تضر بالمصلحة العامة. فالاحتكار والاستغلال محرم في الإسلام، لأنهما يضران بالفقراء والمحتاجين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من احتكر فهو خاطئ (١٥). هذا الحديث يبين حرمة الاحتكار الذي يؤدي إلى رفع الأسعار واستغلال حاجة الناس. كما أن حرية التملك والإنتاج مقيدة بتطبيق أحكام الزكاة، التي تعتبر وسيلة لإعادة توزيع الثروات وتحقيق العدالة الاجتماعية. فالزكاة تلزم الأفراد بإخراج جزء من أموالهم لصالح الفقراء والمحتاجين، مما يضمن ألا تتكدس الثروة في يد قلة من الناس، ويمنع نشوء فوارق طبقية كبيرة في المجتمع (١٦). بذلك، تضمن الشريعة الإسلامية حرية التملك والإنتاج، مع الحفاظ على حقوق المجتمع وتطبيق مبدأ التكافل والعدالة الاجتماعية.

المطلب الثاني: القيود المفروضة على التملك والنشاطات الاقتصادية

رغم أن الإسلام يقر بحرية التملك والعمل والإنتاج، إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة، بل مقيدة بضوابط شرعية تهدف إلى حماية المجتمع وضمان العدالة الاجتماعية. فالإسلام يفرض مجموعة من القيود التي تحد من استخدام الموارد والممتلكات بطرق قد تؤدي إلى الإضرار بالآخرين أو بالمجتمع ككل. ومن أهم هذه القيود: منع الاحتكار، تحريم الربا، وحظر التعامل في الأموال المحرمة.

أحد أبرز القيود التي فرضها الإسلام على التملك هو حظر الاحتكار. فقد حرم الإسلام اكتناز السلع وحجبها عن الناس بهدف رفع الأسعار والإضرار بالمجتمع. لما مرَّ من حديث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (من احتكر فهو خاطئ)، فالاحتكار يؤدي إلى تضيق الخناق على الفقراء والمحتاجين، ويؤدي إلى زيادة الفوارق الاقتصادية بين أفراد المجتمع، وهو ما يتعارض مع مبدأ العدالة الاجتماعية الذي يسعى الإسلام إلى تحقيقه. إلى جانب منع الاحتكار، يحرم الإسلام التعامل بالربا، لأنه يُعد وسيلة لاستغلال حاجات الناس. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (البقرة: ٢٧٨). فالربا يؤدي

إلى تفاقم الأوضاع الاقتصادية للفقراء ويعزز الفوارق الطبقية، ويحول النشاط الاقتصادي من وسيلة لتنمية المجتمع إلى وسيلة لاستغلال حاجة الآخرين. لذلك، فإن تحريم الربا يمثل أحد القيود الأساسية التي تضمن تحقيق العدالة الاقتصادية ومنع الظلم (١٧).

كما أن الشريعة الإسلامية تحرم التعامل في الأموال المحرمة، مثل الخمر والخنزير وغيرها مما يتعارض مع القيم الإسلامية. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (إن الله عز وجل إذا حرم أكل شيء حرم ثمنه) (١٨)، هذا يعني أن المسلمين ممنوعون من تملك أو الاتجار بما حرمه الله من الأموال والسلع التي تضر بالمجتمع أو بالفرد، وهذا القيد يحمي المجتمع من الضرر المترتب على التعامل بهذه السلع (١٩).

ومن القيود الأخرى التي تفرضها الشريعة، حماية الملكيات العامة. الإسلام يُقر بأن بعض الموارد مثل الماء والكأ والنار تُعتبر ملكيات عامة لا يجوز للأفراد احتكارها أو حجبها عن الناس. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): في الحديث الذي مرَّ آنفاً: (المسلمون شركاء في ثلاثة: الماء والكأ والنار) (هذه الموارد يجب أن تظل متاحة للجميع، ولا يجوز لأي فرد أن يحرم الآخرين من الاستفادة منها) (٢٠).

بالتالي، القيود المفروضة على التملك والنشاطات الاقتصادية في الإسلام تُهدف إلى منع استغلال الأفراد والمجتمع، وتحقيق التوازن بين حرية الفرد الاقتصادية وحقوق المجتمع، وضمان العدالة الاجتماعية والاقتصادية للجميع (٢١).

المبحث الثالث: دور الحرية الاقتصادية في تحقيق العدالة الاجتماعية

المطلب الأول: التكافل الاجتماعي كمبدأ اقتصادي في الإسلام

التكافل الاجتماعي هو أحد المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الحرية الاقتصادية في الإسلام، حيث يسعى الإسلام من خلال هذا المبدأ إلى تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع. فالتكافل الاجتماعي لا يعد مجرد مفهوم اجتماعي، بل هو نظام اقتصادي متكامل يهدف إلى توزيع الثروات بشكل عادل ومنصف، بحيث لا يكون هناك فوارق طبقية كبيرة بين الأغنياء والفقراء. قال الله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (الذاريات: ٩). هذه الآية تشير إلى أن الإسلام يجعل في أموال الأغنياء حقوقاً للفقراء، وهو ما يعزز مفهوم التكافل الاقتصادي.

التكافل الاجتماعي في الإسلام يتجلى من خلال عدة وسائل، منها الزكاة، التي تُعد فرضاً شرعياً على كل مسلم يمتلك النصاب. فالزكاة ليست مجرد صدقة تطوعية، بل هي فريضة تؤكد على التزام الأغنياء بمساعدة الفقراء. قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ١٠٣). فالزكاة تساهم في تنظيف الأموال وزيادتها، وتساعد في تقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء (٢٢).

إضافةً إلى الزكاة، هناك أشكال أخرى من التكافل الاجتماعي مثل الصدقات التطوعية والوقف. قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (ما نقصت صدقة من مال (٢٣)، مما يعزز أهمية الصدقات كوسيلة للتكافل بين أفراد المجتمع. الإسلام يشجع الأفراد على تقديم الصدقات للفقراء والمحتاجين، ليس فقط لتحقيق العدالة الاقتصادية، ولكن أيضاً لتعزيز الروابط الاجتماعية وتقديم الدعم لمن هم في حاجة (٢٤).

الوقف أيضاً هو أحد الأدوات الاقتصادية التي تساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي. فالوقف في الإسلام هو تخصيص جزء من المال أو الممتلكات لخدمة المجتمع، مثل بناء المدارس أو المستشفيات أو مساعدة الفقراء. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له) (٢٥)، فالوقف يعتبر نوعاً من الصدقة الجارية التي تستمر في نفعها للمجتمع.

التكافل الاجتماعي يعزز العدالة الاجتماعية من خلال منع تكديس الثروات في أيدي قلة من الناس، وتحقيق توزيع عادل للثروة. كما أن هذا المبدأ يساعد في تقوية الروابط بين أفراد المجتمع، حيث يشعر الأغنياء بمسؤوليتهم تجاه الفقراء، والفقراء يشعرون بأن لهم حقوقاً في أموال الأغنياء. هذا التوازن يؤدي إلى استقرار المجتمع وتحقيق الرفاهية

العامة (٢٦).

باختصار، التكافل الاجتماعي كمبدأ اقتصادي في الإسلام يُسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال آليات متعددة مثل الزكاة، الصدقات، والوقف، وهو ما يضمن توزيعاً عادلاً للثروات ويقوي العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع.

المطلب الثاني: الزكاة ودورها في تقييد الحرية الاقتصادية للفرد لصالح المجتمع

الزكاة هي أحد الأركان الخمسة في الإسلام، وهي تُعد من أهم الأدوات التي يفرضها الإسلام لتحقيق التوازن بين حرية الفرد الاقتصادية وحقوق المجتمع. تُلزم الزكاة الأفراد الأغنياء بإخراج نسبة محددة من أموالهم للفقراء والمحتاجين، وهي بذلك تقيّد حرية الفرد في التصرف الكامل بثروته بهدف تحقيق المصلحة العامة وتعزيز التكافل الاجتماعي. قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ (التوبة: ٣٠). فالزكاة تطهر النفس من الشح (٢٧)، وتزكي الأموال بزيادة البركة فيها، وتعمل على إعادة توزيع الثروة بشكل عادل (٢٨). الزكاة ليست مجرد صدقة تطوعية بل هي واجب شرعي يُلزم الأغنياء بإخراج جزء من أموالهم كل عام، بنسبة ٢,٥٪ من أموالهم الزائدة عن حاجاتهم الأساسية، لصالح الفقراء، المساكين، والعاملين عليها، وغيرهم من المستحقين المذكورين في القرآن الكريم. قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ﴾ (التوبة: ٦٠). هذا النص القرآني يوضح أن الزكاة تُصرف في مجموعة متنوعة من الأغراض الاجتماعية والاقتصادية، مما يعزز دورها كأداة لتوزيع الثروات وتحقيق العدالة الاجتماعية (٢٩).

الزكاة تعمل على تقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وتساعد في تحقيق التوازن الاقتصادي في المجتمع. فمن خلال فرض الزكاة، يُقلل من تراكم الثروات في أيدي فئة محددة، وتُساهم في تحسين مستوى المعيشة للفقراء والمحتاجين. قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): (إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم) (٣٠). هذا الحديث يؤكد أن الزكاة تفرض لتحقيق الكفاية والعدل في المجتمع، وأن عدم إخراجها يعدّ خيانة للأمانة التي أودعها الله في يد الأغنياء (٣١).

إضافةً إلى ذلك، الزكاة تُعد وسيلة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، حيث تعزز الطلب في الاقتصاد من خلال زيادة القدرة الشرائية للفقراء الذين يستخدمون أموال الزكاة لتلبية احتياجاتهم الأساسية. هذا ينعكس بشكل إيجابي على الاقتصاد ككل، حيث تُنشط الدورة الاقتصادية وتُحفز الإنتاج.

في الختام، الزكاة تمثل تقييداً لحرية الفرد في التصرف الكامل بثروته لصالح المجتمع. هذا التقييد ليس تقليلاً من شأن الحرية الاقتصادية للفرد، بل هو وسيلة لتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي، وضمان استقرار المجتمع من خلال رعاية الفئات المحتاجة وتحقيق التكافل بين أفرادها.

الخاتمة :

في ختام هذا البحث، توصلنا إلى مجموعة من النتائج المهمة حول مفهوم الحرية الاقتصادية في الإسلام، وتطبيقاتها، ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية. يمكن تلخيص أهم النتائج في النقاط التالية:

أهم النتائج:

١. توازن الإسلام بين حرية الفرد والمصلحة العامة: الحرية الاقتصادية في الإسلام ليست مطلقة، بل مقيدة بضوابط شرعية تضمن تحقيق التوازن بين حقوق الفرد ومصالح المجتمع.
٢. منع الاحتكار والربا: الإسلام يحرم الاحتكار والربا باعتبارهما ممارسات اقتصادية ضارة تهدد الاستقرار الاجتماعي وتؤدي إلى استغلال الفقراء.
٣. أهمية التكافل الاجتماعي: يفرض الإسلام مبدأ التكافل الاجتماعي كجزء أساسي من النظام الاقتصادي، حيث يُلزم الأغنياء بمساعدة الفقراء من خلال الزكاة والصدقات.

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد «١٣» السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٤ م



٤. الزكاة كأداة لتوزيع الثروات: الزكاة تمثل تقييداً لحرية الفرد الاقتصادية لصالح المجتمع، وتساهم في تقليص الفوارق الطبقة وضمان استقرار اقتصادي.
٥. دور الإسلام في تعزيز الإنتاج والعمل: يشجع الإسلام على العمل والإنتاج باعتبارهما جزءاً من العبادة، مع الالتزام بالضوابط الشرعية لضمان عدم الإضرار بالآخرين.
٦. حماية الملكيات العامة: الإسلام يحمي الموارد الطبيعية والملكيات العامة من التملك الخاص، ويُحرم الاستغلال غير المشروع لهذه الموارد، مثل الماء والنار والكأ.

أهم التوصيات:

١. توعية المجتمعات الإسلامية بأهمية تطبيق مبادئ الحرية الاقتصادية الإسلامية في الحياة المعاصرة لتحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل بين أفراد المجتمع.
 ٢. تطوير السياسات الاقتصادية في الدول الإسلامية بما يتناسب مع المبادئ الإسلامية للحرية الاقتصادية، مع التركيز على محاربة الاحتكار والربا، وتعزيز دور الزكاة والصدقات.
 ٣. تشجيع الدراسات المستقبلية التي تبحث في كيفية تطبيق مبادئ الحرية الاقتصادية في الإسلام في ضوء التحديات الاقتصادية العالمية الحالية، وتقديم حلول مبتكرة تتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- تؤكد هذه الخاتمة على أن الإسلام قدم نموذجاً متوازناً للحرية الاقتصادية، يمكن أن يكون أساساً لبناء نظام اقتصادي عادل ومستدام في المجتمعات الإسلامية اليوم.

الهوامش:

- (١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٩٨٧ م، باب عتق، ٤/ ١٥٢٠.
- (٢) الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية، د. سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني، ص (٢٩)
- (٣) عبد الرحمن بن خلدون، مقدمة بن خلدون، (٢٢٨٧)
- (٤) أخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب: كسب الرجل وعمله بيده، رقم (٢٠٧٢)
- (٥) أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب الكبرى، د. ثروت بدوي، دار النهضة العربية، القاهرة، ٩٧٦ م، ص (٢٢)
- (٦) نظام الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، المستشار: عمر شريف، ص (٤٩).
- (٧) مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠١ م، (٢٧٠/٦).
- (٨) مسند الامام أحمد بن حنبل، (٢٧٧/١٢).
- (٩) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، غلال الفاسي، ص (٢٦٠)
- (١٠) الفكر الاقتصادي الإسلامي، د. فاضل عباس الحسب، ص (٣٨)
- (١١) محمد أبو زهرة: نظام المعاملات في الإسلام، (٥٩).
- (١٢) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) ت: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٩٧٥ م، باب ما ذكر في إحياء أرض الموات، رقم (٦٥٤/٣).
- (١٣) يوسف القرضاوي: مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام، (٤٥).
- (١٤) من توجيهات الإسلام، الشيخ محمود شلتوت، دار الشروق، القاهرة، ص (٥٢٤)
- (١٥) صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٩٥٥ م، رقم (١٦٠٥)، (١٢٢٧/٣).
- (١٦) دور القيم والأخلاق في النشاط الاقتصادي، د. يوسف القرضاوي، ص (٣٩-٤٠)
- (١٧) نظام الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية، المستشار: عمر شريف، ص (٨)
- (١٨) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢، رقم (١٢٨٨٧)، (٢٠٠/١٢).
- (١٩) ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، د. غازي عناية، ص (٧٥)
- (٢٠) ابن تيمية السياسة الشرعية، (٤٥).

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد «١٣» السنة الثالثة جمادى الأولى ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٤ م

- (٢١) دور القيم والأخلاق في النشاط الاقتصادي، د. يوسف القرضاوي، ص (٤٢)
- (٢٢) محمد المبارك: الفكر الاقتصادي في الإسلام (٢٠).
- (٢٣) صحيح مسلم، باب استحباب العفو والتواضع، رقم (٢٥٨٨)، (٤/٢٠٠١)
- (٢٤) الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية، د. سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني، ص (٢٨)
- (٢٥) سنن الترمذي، باب في الوقف رقم (١٣٧٦)، (٣/٦٥٢).
- (٢٦) دور القيم والأخلاق في النشاط الاقتصادي، د. يوسف القرضاوي، ص (٤٢)
- (٢٧) الشح: البخل مع حرص، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري، (١/٣٧٨).
- (٢٨) أسس ومبادئ الاقتصاد الإسلامي، د. عبد الرؤوف الشاذلي، ص (٧٨)
- (٢٩) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، د. يوسف القرضاوي، ص (٣٠٢)
- (٣٠) تمام المنة، محمد ناصر الألباني، دار الراية، (الرقم: ٣٥٧)، خلاصة حكم المحدث: موقوفاً على علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، ص (٤٦٦).
- (٣١) يوسف القرضاوي: مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام (٦٠).

المصادر والمراجع:

١. القرآن الكريم.
٢. أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب الكبرى، د. ثروت بدوي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٦م.
٣. تمام المنة في التعليق على فقه السنة، محمد ناصر الألباني، دار الراية، ط ٥، ١٩٩٩.
٤. الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية، د. سعيد أبو الفتوح محمد البسيوني، دار الوفاء مصر - المنصورة، ط ١، ١٩٨٨.
٥. دور القيم والأخلاق في النشاط الاقتصادي، د. يوسف القرضاوي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ١، ١٩٩٥.
٦. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) ت: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ٢، ١٩٧٥ م.
٧. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، لابن تيمية، وزارة الشئون الإسلامية والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ.
٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٩٨٧م، باب عتق
٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٩٨٧ م.
١٠. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ت: د. مصطفى ديب البغا، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، ط ٥، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
١١. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٩٥٥ م.
١٢. ضوابط تنظيم الاقتصاد في السوق الإسلامي، د. غازي عناية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٢.
١٣. في الفكر الاقتصادي الإسلامي، د. فاضل عباس الحسب، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨١.
١٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ٢٠٠١ م.
١٥. مشكلة الفقر وكيف عاجلها الإسلام، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨٥.
١٦. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠ هـ)، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢
١٧. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، غلال الفاسي، مؤسسة غلال الفاسي، ط ٥، ١٩٩٣.
١٨. مقدمة بن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون المتوفى سنة ١٤٠٦ م، دار الفكر بيروت - لبنان، ٢٠٠١.
١٩. من توجيهات الإسلام، الشيخ محمود شلتوت، دار الشروق، القاهرة، ط ٨، ٢٠٠٤.
٢٠. نظم الحكم والإدارة في الدولة الإسلامية دراسة مقارنة، المستشار: عمر شريف، ١٩٩١.



العدد «١٢» السنة الثالثة جمادى الاولى ١٤٤٦ هـ كانون الاول ٢٠٢٤ م

Al-Thakawat Al-Biedh Magazine

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents (1125)

For the year 2021

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com





general supervisor

Alaa Abdul Hussein Jawad Al-Qassam
Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon